



شبكة المعلومات الجامعية
التوثيق الإلكتروني والميكروفيلم

بسم الله الرحمن الرحيم



MONA MAGHRABY



شبكة المعلومات الجامعية
التوثيق الإلكتروني والميكرو فيلم



شبكة المعلومات الجامعية التوثيق الإلكتروني والميكرو فيلم



MONA MAGHRABY



شبكة المعلومات الجامعية
التوثيق الإلكتروني والميكروفيلم

جامعة عين شمس

التوثيق الإلكتروني والميكروفيلم

قسم

نقسم بالله العظيم أن المادة التي تم توثيقها وتسجيلها
علي هذه الأقراص المدمجة قد أعدت دون أية تغيرات



يجب أن

تحفظ هذه الأقراص المدمجة بعيدا عن الغبار



MONA MAGHRABY



كلية الحقوق
قسم القانون المدني

إبرام العقد الإلكتروني عبر شبكة الإنترنت في القانون العماني والقانون المصري ”دراسة مقارنة“

رسالة للحصول على درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمة من الباحث

محمد بن علي بن سعيد الهطالي

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة :

مشرفاً ورئيساً

الأستاذ الدكتور/ عاطف عبد الحميد حسن

أستاذ ورئيس مجلس قسم القانون المدني ووكيل كلية الحقوق للدراسات العليا والبحوث سابقاً – جامعة عين شمس

مشرفاً وعضواً

الأستاذ الدكتور/ فيصل زكي عبد الواحد

أستاذ ورئيس مجلس قسم القانون المدني سابقاً كلية الحقوق – جامعة عين شمس

عضواً

الأستاذ الدكتور/ محمد محي الدين إبراهيم سليم

أستاذ القانون المدني كلية الحقوق – جامعة مدينة السادات

عضواً

الأستاذ الدكتور/ عبد الهادي فوزي مختار العوضي

أستاذ القانون المدني ووكيل كلية الحقوق لشؤون التعليم والطلاب – جامعة القاهرة

٢٠٢٠م



كلية الحقوق

قسم القانون المدني

صفحة العنوان

اسم الباحث : محمد بن علي بن سعيد الهطالي

اسم الرسالة : إبرام العقد الإلكتروني عبر شبكة الإنترنت

في القانون العماني والقانون المصري "دراسة مقارنة"

الدرجة العلمية : الدكتوراه.

القسم التابع له : القانون العام.

الكلية : الحقوق.

الجامعة : عين شمس.

سنة التخرج :

سنة المنح : ٢٠٢٠م





كلية الحقوق قسم القانون العام

رسالة دكتوراه

اسم الباحث: محمد بن علي بن سعيد الهطالي
اسم الرسالة: إبرام العقد الإلكتروني عبر شبكة الإنترنت
في القانون العماني والقانون المصري "دراسة مقارنة"
الدرجة العلمية: الدكتوراه
لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

مشرفاً ورئيساً

الأستاذ الدكتور/ عاطف عبد الحميد حسن

أستاذ ورئيس مجلس قسم القانون المدني ووكيل كلية الحقوق للدراسات العليا والبحوث سابقاً - جامعة عين شمس

مشرفاً وعضواً

الأستاذ الدكتور/ فيصل زكي عبد الواحد

أستاذ ورئيس مجلس قسم القانون المدني سابقاً كلية الحقوق - جامعة عين شمس

عضواً

الأستاذ الدكتور/ محمد محي الدين إبراهيم سليم

أستاذ القانون المدني كلية الحقوق - جامعة مدينة السادات

عضواً

الأستاذ الدكتور/ عبد الهادي فوزي مختار العوضي

أستاذ القانون المدني ووكيل كلية الحقوق لشؤون التعليم والطلاب - جامعة القاهرة

الدراسات العليا

ختم الإجازة: أجازت الرسالة : بتاريخ :
موافقة مجلس الكلية : موافقة مجلس الجامعة: بتاريخ :
بتاريخ: بتاريخ:



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(وَقُلْ اَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ)

وَرَسُولُهُ (وَالْمُؤْمِنُونَ)

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

سورة التوبة، الآية [١٥]



وطني (عمان)

الهوية التي أحملها بكل فخر واعتزاز وأعيش بظلمها وأنعم بالأمان
والحماية والسلام والاستقرار.

والدي

اللذان بذلا الكثير من أجلي وأفنيا عمرهما لإسعادي.

زوجتي وأبنائي

الذين صبروا وتحملوا الكثير أثناء انشغالي في سبيل تحقيق
طموحي.

أهدي رسالتي المتواضعة



الشكر والتقدير

الحمد لله رب العالمين، القائل في كتابه الحكيم: "ولا تنسوا الفضل بينكم"، واقتداءً بهدي وقول المصطفى صلى الله عليه وسلم: "من لا يشكر الناس لا يشكر الله"، وقوله "من صنع إليكم معروفاً فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئونه فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه".

أتقدم بعظيم الشكر والتقدير والعرفان بالجميل إلى قدوتي ومعلمي وأستاذي وصاحب الفضل عليّ بعد الله فيما وصلت إليه، إلى حضرة **الأستاذ الدكتور / عاطف عبد الحميد حسن**، أستاذ ورئيس مجلس قسم القانون المدني ووكيل كلية الحقوق للدراسات العليا والبحوث سابقاً، جامعة عين شمس، العالم الجليل وصاحب العطاء المتدفق، على ما بذله من جهد وما أمدني به من عون وتوجيهات بناءة، وعلى ما أولاني إياه من رعاية واهتمام، وعلى طيب معاملته لي، فقد عاملني بتواضع العلماء ويحنو الآباء، فكان السند لي في غربتي عن أهلي ووطني، فجزاه الله عني خير الجزاء، وبارك الله له في أهله وماله، وأدام عليه الصحة والعافية.

كما أتقدم بخالص شكري وتقديري وأمتناني إلى العالم الجليل **الأستاذ الدكتور / فيصل زكي عبد الواحد**، أستاذ ورئيس مجلس قسم القانون المدني سابقاً كلية الحقوق — جامعة عين شمس، فلقد أعطاني من وقته الثمين ولم يبخل عليّ بعلمه الغزير، فلساني يعجز عن



شكرة ولا أملك غير الدعاء له بأن يطيل الله في عمره وأن يجزيه عني خير الجزاء فهو نعم المولى ونعم النصير.

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى القائمة العلمية وصاحب الأخلاق الرفيعة العالم الجليل **الأستاذ الدكتور/ محمد محي الدين إبراهيم سليم**، أستاذ القانون المدني بكلية الحقوق – جامعة مدينة السادات، الذي أدين له بالفضل والعرفان، لتفضل سيادته بقبول الاشتراك في لجنة مناقشة هذه الرسالة والحكم عليها، وتحمله عناء قراءتها وتقييمها رغم ضيق وقته الثمين وجسامة مسؤولياته، فجزاه الله عني خير الجزاء، وبارك الله له في علمه وعمله ومتعته بموفور الصحة والعافية.

كما لا يفوتني أن أشكر معالي **الأستاذ الدكتور/ عبد الهادي فوزي مختار العوضي**، أستاذ القانون المدني ووكيل كلية الحقوق لشؤون التعليم والطلاب – جامعة القاهرة، لتفضل سيادته بقبول مناقشة هذه الرسالة رغم ضيق وقته وكثرة أشغاله وستكون ملاحظاته الثاقبة محل اهتمام ليثري الرسالة لترتقي للمستوى الذي أتمناه، فجزاه الله خير الجزاء ومتعته بالصحة والعافية.

الباحث



المقدمة

إنَّ الإنسان منذ أن خلقه الله تعالى يبذل الجهد من أجل أن تتحسن أحوال معيشته، إلى أن تقدمت البشرية وتقدمت في كل مناحي الحياة. وقد أخذت دُرُوة هذا التقدم بظهور شبكة الإنترنت، التي ساهمت بقدرٍ هائلٍ نحو تقدم البشرية، خاصة في مجال المعاملات التجارية، وإبرام العقود جزء لا يتجزأ من تلك المعاملات، وأصبح إبرام العقود الإلكترونية - نتيجة لظهور شبكة الإنترنت - هو تطور طبيعي في هذا المجال. ولما كان القانون هو المرآة لكل ما هو موجود في حياة المجتمع من أنشطة وكل ما ينشأ من ظواهر جديدة، حيث يقوم المشرع بتناولها بالتنظيم الملائم وتحديد قواعدها وأحكامها^(١).

وتقوم التجارة عبر الوسائط الإلكترونية على استبدال الوسائط الورقية بالوسائط الإلكترونية، وعلى ذلك؛ فلا توجد أية أوراق يتم التعامل من خلالها، ويُعد هذا من أهم مزايا التقنية العلمية الدقيقة^(٢).

وتعد المعاملات المالية وإبرام العقود عبر الإنترنت أحد المظاهر الدقيقة للتعاقدات، والتي تزايدت مع انتشار ظاهرة تبادل المعلومات والرسائل عبر شبكة الإنترنت من خلال ما يُعرف بالمستندات الإلكترونية غير الورقية؛ فأُطلق على هذه التعاقدات وما ينشأ عنها بـ"التعاقدات الإلكترونية"^(٣).

(١) د. محمد حسين منصور: المسؤولية الإلكترونية، دار منشأة المعارف، الإسكندرية، ٢٠٠٦، ص ٧؛ د. محمد سعد خليفة، مشكلات البيع عبر الإنترنت، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٤، ص ٦.

(٢) د. هاني محمد دويدار: نطاق احتكار المعرفة التكنولوجية بواسطة السرية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، ١٩٩٦، ص ٥، ٦.

(٣) د. أحمد شرف الدين: عقود التجارة الإلكترونية، تكوين العقد وإثباته، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٠، ص ٧.

وانظر أيضًا: د. أسامة أبو الحسن مجاهد: التعاقد عبر الإنترنت، دار الكتب القانونية، المحلة الكبرى، ٢٠٠٥، ص ١٤.

ويتميز التعاقد عن طريق الإنترنت بعدة خصائص، من بينها: أنه تعاقد يعتمد على الدعامات اللاورقية في الإثبات، ويتم بالسرعة الفائقة عبر وسيط إلكتروني، كما أنه يسمح بحدوث علاقات غير مباشرة بين أشخاص متعددة، وغير محدد هويتهم، وكذلك يغلب على هذا التعاقد السمة التجارية، كما يتميز بأنه ذو صفة دولية^(١).

ونظرًا لتلك المميزات السابق الإشارة إليها فقد اتجهت العديد من الدول وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا ولوكسمبورج وإيطاليا إلى وضع التشريعات الملائمة للتعاقد بين مستخدمي الإنترنت. وقد سار على نفس النهج العديد من الدول العربية، حيث بدأت تونس بالقانون رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٠، والتشريع الأردني رقم ٨٥ لسنة ٢٠٠١، ثم تلاها تشريع إمارة دبي بالإمارات العربية المتحدة بالقانون رقم ٢ لسنة ٢٠٠٢، وقد اقتصرت قوانين الدول العربية سابقة البيان على قوانين المبادلات التجارية والتجارة الإلكترونية فقط^(٢).

ولكن المشرع المصري لم يكن بمستوى التطور الذي أحدثته التشريعات العربية السابقة، واقتصر على إصدار تشريع رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤، المتعلق بالتوقيع الإلكتروني، ولم يصدر أي تعريف محدد للعقد الإلكتروني، وكل ما قرره في هذا الصدد أنه اعتبر أن حجية العقود الإلكترونية مساوية لحجية

(١) د. أحمد عبد التواب محمد بهجت: إبرام العقد الإلكتروني، دراسة مقارنة بين القانونين المصري والفرنسي، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٩، ص ٨.

(٢) د. مدحت عبد الحليم رمضان: الحماية الجنائية للتجارة الإلكترونية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠١، ص ١٣؛ وانظر أيضًا: د. محمد حسين منصور: المسؤولية الإلكترونية، المرجع السابق، ص ١٧؛ د. سعد عبد العال همam: النظام القانوني لعقود الاستهلاك في مجال المعلومات الإلكترونية، رسالة دكتوراه، جامعة الزقازيق، ٢٠٠٧، ص ٢٩ وما بعدها.

العقود العادية، وعلى ذلك لم يصدر تشريعات خاصة بالمعاملات والعقود الإلكترونية^(١).

أمّا في سلطنة عُمان فقد صدر قانون المعاملات الإلكترونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٦٩ لسنة ٢٠٠٨)، ليتماشى مع الاستراتيجية الوطنية لمجتمع عُمان الرقمي والحكومة الإلكترونية المنبثقة من الرؤية المستقبلية للاقتصاد العُماني بحلول عام ٢٠٢٠؛ وذلك للحاجة الملحة إلى وجود تشريع قانوني متكامل ينظم مسألة التعاملات الإلكترونية في ظل نظام الانفتاح المعلوماتي المتطور، ليشكل نقلة متميزة في البنية التشريعية القانونية التي تشهدها السلطنة^(٢).

ولما كان إبرام العقد الإلكتروني من أهم الجوانب القانونية للتجارة فإنّ ذلك كان دافعنا الأول لهذه الدراسة لأنّ إبرام العقود الإلكترونية يرتب آثاراً قانونية على التصرف المنشئ للحق، وهذا ما أدى إلى تطور في استخدام نظام تبادل البيانات إلكترونياً، والإقلاع عن التعامل بالمستندات الورقية^(٣).
أهمية الدراسة:

تبدو أهمية دراسة هذا الموضوع نتيجة آثار التقدم التكنولوجي في وسائل الاتصالات والمعلومات، فقد نتج عن التجارة الإلكترونية الكثير من الجدل حول العديد من المبادئ والقواعد القانونية التي تحكم نظم التعاقد وعقد

(١) قانون منشور بالجريدة الرسمية في مصر بالعدد رقم ١٧ تابع (د) في ٢٢ أبريل لعام ٢٠٠٤.

(٢) د. حسين بن سعيد الغافري: شرح قانون المعاملات الإلكترونية العُماني رقم ٦٩ لسنة ٢٠٠٨، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١١، ص ١.

(٣) د. إيهاب الدسوقي، الأبعاد الاقتصادية والمالية للتجارة الإلكترونية مع التطبيق على مصر، تقرير مُقدّم إلى مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرارات، رئاسة مجلس الوزراء، ٢٠٠١، ص ٦.

الصفقات والنشاط التجاري، حيث إنّ الوسائل المتعلقة بإبرام العقد وطرق التعبير عن الإيجاب والقبول ومكان وزمان إبرام العقد ووسائل حماية المستهلك لا تقي بمقتضيات التجارة الإلكترونية، خاصة وأنّ تلك القواعد تعتمد على المستندات الورقية، وهي من الأمور التي تجاوزتها تلك التجارة^(١).

فاستخدام نظم الكمبيوتر كقناة للاتصال والتعاقد؛ يؤدي إلى التساؤل عن كيفية إتمام العملية المستندية إلكترونياً؟ وكيفية إمكان إبرام العقد إلكترونياً؟ وما هي تحصيل المدفوعات إلكترونياً؟ وعملية استلام المنتجات معنوياً من خلال شبكة الإنترنت وعملية الإثبات الإلكتروني ونسبة الرسائل الإلكترونية لمصدرها، والمسئولية الإلكترونية. ولا يخفي علينا أنّ مجال التجارة الإلكترونية هو مرحلة جديدة على رجال القانون. كما أنّ القوانين الحالية ليست كافية لمواجهة هذا الوليد الجديد في مجال العلاقات التجارية الدولية، وإزاء هذا الوضع التشريعي بدأت المنظمات الدولية في إصدار التوجيهات^(٢) والقوانين النموذجية التي تتناسب وطبيعة المعاملات الإلكترونية. كما بدأ رجال القانون

(١) انظر بوجه عام: د. أحمد عبد الكريم سلامة، الإنترنت والقانون الدولي الخاص، بحث في مؤتمر القانون والكمبيوتر والإنترنت، الإمارات العربية المتحدة، ٢٠٠٠، ص ١٦-١٧.

(٢) أصدر الاتحاد الأوروبي عدة توجيهات بشأن التجارة الإلكترونية منها، التوجيه الأوروبي رقم ٩٧/٧ والصادر في شأن حماية المستهلك في التعاقد عن بُعد، وكذلك صدر التوجيه الأوروبي رقم ١٩٩٧/٤٨٩ في ٣٠ يوليو في شأن وسائل الدفع الإلكتروني، وأيضاً التوجيه الأوروبي رقم ١٩٩٣/٩٣ في ١٣ ديسمبر ١٩٩٩ في شأن التوقيع الإلكتروني، كذا التوجيه رقم ٢٠٠٠/٣١ في ٨ يونيو ٢٠٠٠ في شأن التجارة الإلكترونية، والتوجيه رقم ٢٠٠٢/٦٥ الصادر في ٢٣/٩/٢٠٠٠، بشأن العقود المتعلقة بأداء الخدمات المالية للمستهلكين عن بُعد، وهي منشورة في الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي: